

وسائل الشيعة

- [57] تحل ذبائهم. [29982] 16 - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب (الرجال) عن حمدويه بن نصير، عن محمد بن عيسى، ومحمد بن مسعود، عن محمد بن نصير، عن محمد بن عيسى، عن سعيد بن جناح، وعدة من اصحابنا، قال العبيدي: وحدثني به ايضا عن ابن أبي عمير: أن ابن أبي يعفور، ومعلّى بن خنيس كانا بالنيل على عهد أبي عبد الله (عليه السلام)، فاختلعا في ذبائح اليهود، فاكل المعلّى، ولم يأكل ابن أبي يعفور، فلما صارا إلى أبي عبد الله (عليه السلام) أخبراه، فرضي بفعل ابن أبي يعفور، وخطأ المعلّى في أكله إياه.
- [29983] 17 - العياشي في (تفسيره) عن عمر بن حنظلة، (عن أبي عبد الله (عليه السلام) (1) في قول الله: فكلوا مما ذكر اسم الله عليه) (2) قال: أما المجوس فلا، فليسوا من أهل الكتاب، وأما اليهود والنصارى فلا بأس إذا سمعوا (3). أقول: آخره محمول على التقية. [29984]
- 18 - وعن (حمدان) (1)، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول في ذبيحة الناصب واليهودي، قال: لا تأكل ذبيحته حتى، تسمعه يذكر (2) الله، أما سمعت الله يقول: ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله (هامش) 16 - رجال الكشي 2: 242 / 460. 17 - تفسير العياشي 1: 374 / 84. (1) ليس في المصدر. (2) الانعام 6: 118. (3) في المصدر: سموا. 18 - تفسير العياشي 1: 375 / 87. (1) في المصدر: حمران. (2) في المصدر زيادة: اسم.
-